

المحاضرة 19: تصنيف أرسطو للأقيسة

يصنف أرسطو الأقيسة إلى أقيسة كاملة وأخرى غير كاملة، فيقول ((والقياس الكامل هو القياس الذي ليس يحتاج إلى بيان ما يجب عن مقدماته إلى شيء غيرها . والذي ليس بكامل هو الذي يحتاج في بيان ما يجب عن مقدماته إلى استعمال شيء واحد أو أشياء مما هو واجب عن المقدمات التي ألف منها، غير أنها لم تكن استعملت في المقدمة))¹. وتعتبر الضروب الأربعة من الشكل الأول ضروباً كاملة لأنها تخضع مباشرة للمبدأ الأعلى المزدوج الذي يقوم عليه القياس وهو مقالة (الكل) ومقالة (لا واحد) لأن ما صدق الحد الأكبر فيها أكبر من ما صدق الحد الوسط و ما صدق الحد الأوسط أكبر من ما صدق الحد الأصغر وعندئذ لا يكون الحد الأكبر إلا محمولاً والحد الأصغر إلا موضوعاً ويكون الحد الأوسط موضوعاً في الكبرى ومحمولاً في الصغرى وبذلك يتخذ وضعاً وسطاً في المقدمتين وبين الطرفين.

ورد الأقيسة إنما هو رد إلى القياس الكامل، الذي هو الشكل الأول، كما يضيف أرسطو في موضع آخر ((القياسات التي ليست بكاملة إنما تكتمل إذا صيرت إلى الشكل الأول))² بل سجد أرسطو يمنح الأضرب الأربعة لقياس الشكل الأول قيمة متفاوتة في الكمال إذ يرى أن الضربين Celarent و Barbara هما أكمل الضروب .

أسباب النقص في أشكال القياس الحملي غير الكاملة

يرى أرسطو كما هو معلوم لدينا أن الضروب المنتجة في الشكل الثاني والثالث والرابع هي ضروب غير كاملة (ناقصة)، ونتائجها ليست بديهية طبقاً لاندراج الأصغر في الأكبر لاندراجه في الأوسط المندرج في الأكبر، فمبادئ القياس ومقولاته الأساسية كمبدأ (المقول على الكل) ومبدأ (المقول على لا واحد) لا تظهر في هذه الضروب بوضوح.

1- أرسطو، منطق أرسطو، الكتاب السادس، حققه وقدم له، عبد الرحمان بدوي، وكالة المطبوعات، الكويت ودار القلم، بيروت، لبنان، ط1، 1980، 1980، ص143

2- أرسطو، منطق أرسطو، الكتاب السادس، حققه وقدم له، عبد الرحمان بدوي، المصدر السابق، ص163

إن ماصدق الحد الأكبر في الشكل الثاني أصغر من ماصدق الحد الأوسط وأكبر من ماصدق الحد الأصغر، وعندئذ فإن المبدأ الأعلى المزدوج لا ينطبق إلا بواسطة قيد خاص يسميه بعض المنطقيين (مقالة التنافي) التي تقول ((إذا أثبتنا محمولاً (و) لموضوع كلي (ك) ونفينا عنه فإن كل شيء (ص) لا يمكن لأن نثبت له هذا المحمول أو ننفيه عنه يكون غير مندرج في الموضوع))³.

في الشكل الثالث نلاحظ أن ماصدق حده الأكبر أكبر من ماصدق حده الأوسط غير أن ماصدق هذا الأخير أصغر من ماصدق الحد الأوسط في هذا الشكل، وبناء على هذه الملاحظة فإن المبدأين السابقين (كمبدأ (المقول على الكل) ومبدأ (المقول على لا واحد) لا ينطبقان في الشكل الثالث إلا بواسطة مبدأ خاص يسميه (مقالة المشاركة)، أو مقالة المماثلة كما كما يسميه لامبير (1728-1777) (A.lambert) ⁴ التي يقول ((إن الحدين الذين يحتويان على قسم مشترك (و) يتفقان جزئياً فيما بينهما، لكنه إذا احتوى أحدهما على جزء لا يحتوي عليه الآخر فإنهما يختلفان فيما بينهما جزئياً))⁵.

أذا ما تأملنا ملياً الضروب المنتجة في الشكل الأول من جهة الكم فإننا نكتشف أنها أربعة ضروب، ضربان كليان وضربان جزئيان، أما إذا نظرنا لها من جهة الكيف فإننا نقف على أربعة ضروب ضربان موجبان وضربان سالبان، أما إذا نظرنا لها كما وكيفا فإننا نتوقف عن أربعة ضروب هي FERIO، dARII، CELARENT، BARBARA.

والملاحظة أن جميع نتائجها ناتجة على الوجه الأكمل من مقدمين هذا أولاً، ثم ثانياً أن هذه النتائج شاملة لجميع أنواع القضايا الحملية الأربعة وهي ميزة خاصة بهذا الشكل إذ أنه الشكل الوحيد الذي ينتج الكلية الموجبة، والكلية السالبة، والجزئية الموجبة، والجزئية السالبة

³ - محمود يعقوبي، دروس المنطق الصوري، المرجع السابق، ص 137

⁴ محمود يعقوبي، دروس المنطق الصوري، المرجع السابق، ص 138

⁵ - جول تريكو، المنطق الصوري، المرجع السابق، المرجع السابق، ص 237

ثم إنه لا يوجد في جميع ضروب الشكل الثاني والثالث والرابع، ما ليس له ضرب كامل مماثل له من ضروب.